الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

المدة النيابية الثانية
الدورة البرلمانية الثانية 2020-2021

تقرير لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية

حول مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقي التنوّع البيولوجي

عدد 2020/105

رئيسة اللجنة : السيدة سماح دمق

نائبة الرئيس : السيدة نسرين العماري

مقرّر اللجنة: السيد زياد الهاشمي

المقررة المساعدة: السيدة أميرة شرف الدين

المقرّرة المساعدة: السيدة لطيفة الحباشي

نوفمبر 2020

السيد رئيس مجلس نواب الشعب ونائبيه،

السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب،

تتشرف لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بأن تعرض عليكم تقريرها حول مشروع القانون الأساسي عدد 2020/105 المتعلق بالموافقة على بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي.

I. **التقديم :**

وقّعت الدولة التونسية على اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي بريو دي جينيرو في 05 جوان 1992، وصادقت عليها بمقتضى القانون عدد 45 لسنة 1993 والمؤرخ في 03 ماي 1993. كما صادقت على بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الإحيائية المعتمد بمونتريال في 29 جانفي 2000 بمقتضى القانون عدد 58 لسنة 2002. لتنصهر بذلك في المنظومة الدولية المتعلّقة بالتنوّع البيولوجي.

وقد أقرّت اتفاقية التنوّع البيولوجي المذكورة أعلاه في المادة 15 منها مبدأ سيادة الدول على مواردها الطبيعية، وعليه فإن سلطة تقرير الحصول على الموارد الجينية ترجع لدول منشأ هذه الموارد دون غيرها، ويكون استغلالها مشروطا بالموافقة المسبقة لهذه الدول وفق الشروط المتفق عليها بصفة متبادلة بين الأطراف المتعاقدة والمطابقة لتشريعاتها وتراتيبها الجاري بها العمل.

وفي هذا الإطار يتنزّل بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي. وقد وقّعت عليه الجمهورية التونسية بتاريخ 11 ماي 2011. وهو بروتوكول تمّ اعتماده خلال المؤتمر العاشر للدول الأطراف بالاتفاقية المتعلّقة بالتنوّع البيولوجي المنعقد بناغويا باليابان من 18 إلى 29 أكتوبر 2010، والذي دخل حيز النفاذ في أكتوبر 2014.

وينسحب بروتوكول ناغويا على المواد المحدّدة بالمادة 15 من اتفاقية التنوع البيولوجي والمنافع الناشئة عن استخدامها وكذلك على المعارف التقليدية المرتبطة بها والمنافع الناشئة عن استخدامها.

ويهدف البروتوكول المذكور إلى وضع إطار قانوني تلتزم به الدول الأطراف يضبط صيغ وشروط أكثر شفافية للحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها من طرف مزوّديها، كما

يهدف إلى ضمان التوزيع العادل للمنافع بين مستخدمي ومقدّمي الموارد الجينية، وإلى وضع الضمانات الكفيلة بالحد من ظاهرة القرصنة البيولوجية وذلك بأن لا يتم استخدام إلاّ الموارد الجينية المكتسبة بصفة شرعية دون غيرها. كما ينصّ على الصيغ التي تضمن الامتثال للتشاريع والتراتيب الوطنية ذات الصلة، ويتطرّق إلى معالجة حالات عدم الامتثال إليها.

وتكتسي مصادقة الدولة التونسية على هذا البروتوكول أهمية تكمن تنظيم وتقنين تبادل الموارد الجينية وتقاسم المنافع الناشئة عنها على المستوى الوطني بما يتماشى مع الأطر الدولية.

كما من شأنها أن تدفع إلى تعبئة الموارد المالية المتاحة على المستوى الدولي وخاصة من قبل صندوق البيئة العالمية، هذه الموارد من شأنها أن تمكّن من إرساء قوانين خاصة بالنفاذ إلى الموارد الجينية الوطنية، وتعزيز القدرات الوطنية في المجال.

وأخيرا تمكّن الموافقة على هذا البروتوكول من اللجوء إلى المحاكم الدّولية في صورة النفاذ إلى الموارد الجينية بصفة غير شرعية.

I. أشغال اللجنة :

تعهدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية بالنظر في مشروع القانون الأساسي عدد 2020/105 المتعلق بالموافقة على بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي. بتاريخ 09 أكتوبر 2020 وللوقوف بدقة على مقتضيات البروتوكول عقدت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية جلسة استماع إلى السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة بصفته جهة المبادرة.

الاستماع إلى السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة:

أكّد السيد الوزير في مداخلته على الجهود المتواصلة المبذولة من قبل الوزارة للحفاظ على البيئة وحماية المحيط، والتي تتجلّى أساسا من خلال العمل على تطوير التعاون الدولي في مجال حماية المناخ والكرة الأرضية، وذلك من أجل ضمان محيط سليم للأجيال القادمة. وهو ما يبرّر الحرص الدائم من قبل الوزارة على الانضمام إلى الاتفاقيات الإقليمية والدولية التي تكرّس ذلك، وهو ما يفسّر بدوره أهمية البروتوكول المعروض والذي تمت المصادقة عليه من قبل 127 دولة من أصل 197 دولة.

وأشار ممثلو الوزارة أن الموافقة على البروتوكول المعروض يمثّل استكمالا لمنظومة المواثيق الدولية البيئية التي صادقت عليها الدولة التونسية على غرار الاتفاقية "الأم" حسب تعبيرهم الخاصة بالتنوع البيولوجي.

وأوضحوا أنّ من أهمّ الفوائد التي يمكن أن تنشأ عن المصادقة عن هذا البروتوكول تحقيق الأمن الغذائي وتوفير الأدوية خاصّة في ظل ارتفاع نسبة التداوي بالأعشاب والأدوية المستخلصة من الموارد الجينية علاوة على توفير الموارد الأولية لعديد القطاعات مثل البذور.

كما من شأنها توفير الحماية والرفاهية في الجانب البيئي وهو ما من شأنه أن يدعم السياحة البيئية.

من جهة أخرى أعطى ممثلو الوزارة لمحة عن قيمة التنوع البيولوجي خاصة على المستوى الاقتصادي، واتخذوا في ذلك مثال النباتات الطبية والعطرية في تونس والتي تتضمّن أكثر من 300 صنف، وأوضحوا أن العائدات كانت سنة 2017 على سبيل المثال في حدود 31 مليون دينار لصالح خزينة الدولة بعنوان الصادرات التونسية من المنتجات الغابية والتي بلغت نسبة 90 % منها نباتات طبية وعطرية .

وأفادوا بأن التنوع البيولوجي بتونس يشمل سبع منظومات إيكولوجية كبرى و حوالي 7400 نوع نباتي وحيواني بحري وبري إلا أن العديد من الأصناف والمنظومات تدهورت منها 213 صنفا مدرجا بالقائمة الحمراء وهو ما انجر عنه تراجع الموروث الوطني والمخزون البيولوجي الذي يمثل الرصيد الوطني للتحسين الوراثي لفائدة التنمية الزراعية والاستعمالات الأخرى الطبية والصناعية.

وأشار ممثلو وزارة الشؤون المحلية والبيئة أن هذا البروتوكول يهدف إلى وضع إطار قانوني شفاف للتنفيذ الفعال لأهداف اتفاقية التنوع البيولوجي المتمثلة في صيانة واستخدام عناصر التنوع البيولوجي بطريقة مستدامة، كما من شأنه أن يكرس التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية.

من ثمّة أوضح ممثلو الوزارة التزامات الدول الأطراف التي تنجرّ عن الموافقة على البروتوكول والتي تتمثّل في:

- وضع إطار قانوني ينظّم شروط وإجراءات الحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وخاصّة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها

- التعاون في حالات الانتهاك لمتطلبات طرف متعاقد آخر
- مراقبة استخدام الموارد الجينية بعد مغادرتها بلد المنشأ، في أي مرحلة من المراحل سواء البحث أو التطوير أو الابتكار أو التسويق
- إصدار تصريح في الحصول على الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها
- تعيين نقاط اتصال وطنية وسلطات وطنية مختصّة وبعث غرفة تبادل المعلومات بشأن النفاذ إليها وتقاسم المنافع
- الاهتمام بحالة الطوارئ الآنية أو وشيكة الوقوع والتي تهدّد صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات
- الأخذ بعين الاعتبار أهمية الموارد الجينية للأغذية والزراعة ودورها في تحقيق الأمن الغذائي

وفي نهاية تدخّلهم دعا ممثلو الوزارة إلى المصادقة على البرتوكول موضوع النظر قصد استكمال منظومة المواثيق الدولية البيئية التي انضمت إليها تونس وذلك لملائمة الأطر الدولية حول تنظيم تبادل الموارد الوراثية وتقاسم المنافع المتأتية منها وكذلك تيسير اللجوء للمحاكم الدولية ودعم التعاون بالإضافة إلى تعبئة الموارد المالية المتاحة من قبل صندوق البيئة العالمية مؤكدين حرص الوزارة على النهوض بالتراث .

مناقشة المشروع:

في تفاعلهم عبر النواب على دعمهم لتطوير البلاد في هذا المجال من خلال المصادقة على الاتفاقية منوهين بمجهود الوزارة في وضع منهجية واضحة المعالم لمواكبة متطلبات العصر مع الحرص على فرض احترام السيادة الوطنية ودعوا إلى مواصلة العمل على مزيد الاهتمام بالوضع البيئي لما له من تداعيات على الصحة العامة وعديد المجالات الأخرى كالسياحة والاقتصاد.

وأكّد أحد الأعضاء على أهمية المصادقة على هذا البروتوكول باعتباره يضمن سيادة الدول على مواردها الجينية واللجوء إلى المحاكم الدولية في صورة المخالفة، خاصّة في ظل ما يفرضه الواقع اليوم من خلافات دولية في علاقة بالبذور والماء والموارد الجينية، مستنكرا في الآن ذاته التأخير المسجّل لعرض البروتوكول على موافقة مجلس نواب الشعب.

في سياق آخر تطرّق أحد الأعضاء إلى سيطرة بعض الدول الغربية على البنك الجيني ممّا جعل الفلاّحين يطلقون صرخة فزع في علاقة ببذور الخضر والغلال الموجودة بالسوق اليوم، باعتبارها ليست بذور تونسية الأصل، وتساءل البعض عن دواعي التخلي عن البذور الوطنية واستبدالها ببذور مستوردة من الخارج داعين إلى ضرورة الحفاظ على الموروث الجيني والحرص على تكريس التقاسم

العادل بشكل فعلي معتبرين أن المسألة مسكوت عنها وتساءلوا عن الاجراءات المتخذة في شأنها. كما تطرّق أحد الأعضاء إلى المشاكل الحاصلة بالنسبة للأدوية وسيطرة بعض الأطراف عليها ودعوا الوزارة لتوضيح الأمر.

وفي ذات السياق دعا بعض الأعضاء السيد الوزير لبرمجة زيارة ميدانية لبنك الجينات لتفقد المؤسسة عن كثب والوقوف على ما تعانيه من إشكالات سواء على مستوى طريقة التخزين أو على مستوى نقص الإمكانات اللوجستية و الدورات التكوينية للإطارات العاملة بها.

من جهة أخرى تساءل البعض عن كيفية دعم عمل المرأة في المجال الفلاحي للحفاظ على المعارف التقليدية بشكل فعلي، هذا كما تساءل البعض عن خطة الوزارة لحماية الفلاح البسيط من مزاحمة الشركات الضخمة التي تنوي الاستثمار في الميدان الفلاحي .

وفي سياق متصل تطرّق بعض الأعضاء إلى الجانب القضائي حيث تساءل البعض عن كيفية فض النزاعات بشأن الموارد الجينية وإن كان الاختصاص القضائي في هذه الحالة تحكيميا.

وفي إجابته، أفاد السيد الوزير في خصوص بنك الجينات بأن الوزارة حريصة على تطوير الأسطول موضحا أن حوالي 41 ألف عينة للجينات مخزنة بالبنك، وأضاف أنه تم وضع خبير وطني مستقل لدراسة وتقييم الاستراتيجيات بالإضافة إلى مكلف على فريق يضم الجينات، وأكّد أنّ الوزارة تعمل على مناقشة وتطوير مشروع نص النظام الأساسي.

وعبّر ممثلو الوزارة عن ترحيبهم بكل مقترحات النواب وانفتاحهم على كل ما من شأنه أن يساعد في تنفيذ المشاريع والبرامج بالتعاون مع وزارة الفلاحة على وجه الخصوص، بهدف حماية الفلاح الصغير ومساعدته على تطوير مشروعه والنهوض بالتراث الوطني للموارد الوراثية وما يرتبط بها من معارف تقليدية وتمكينه من إطار مؤسساتي وتنظيمي ملائم وعملي.

أما في ما يتعلّق بالجانب القضائي أوضحوا أنه في صورة حصول نزاعات فإنه يقع اللجوء إلى التفاوض لإيجاد الحل، وإن اقتضى الأمر يتمّ اللجوء إلى التحكيم في حال فشل عمليات التفاوض ليكون بذلك قرار هيئة التحكيم ملزما للأطراف المتنازعة.

من جهة أخرى أكّد السيد الوزير على عدم المساس بالسيادة الوطنية رغم اللجوء لتوريد البذور نظرا للنقص الفادح للبذور المحلية جراء محدودية الإنتاج، مضيفا أن الوزارة تقوم بإسناد عمليات تميّز للأصناف المحلية قصد إعطائها قيمة مضافة.

II. قرار اللجنة:

أنهت لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية النظر في مشروع القانون الأساسي عدد 2020/105 المتعلق بالموافقة على بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي. وقرّرت المصادقة عليه بإجماع أعضائها الحاضرين. كما صادقت على تقريرها بتاريخ 26 نوفمبر 2020 بأغلبية الأعضاء الحاضرين واحتفاظ عضوين اثنين. وهي توصي الجلسة العامة بالمصادقة عليه.

رئيسة اللجنة	**مقرّر اللجنة**
سماح دمق	**زياد الهاشمي**